صلى الله على سيدنا محمد وآله

قال الشيخ الإمام العلامة [illegible] القدوة المحقق
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
معرفة [illegible] الشرعية على بضاعة [illegible] التي [illegible] وجه
شروطه [illegible] صناعة فان العلم الخالص طالبه أفضل [illegible]
الى [illegible] بعد ان [illegible] واشتهرت [illegible] العلم
شيخنة واستعلت كلمته مقال المسلمين عليه [illegible] بسطوة العلم أحوالهم
لما لهم [illegible] به والتفقه في الدين [illegible] الحق [illegible] الخلق [illegible]
[illegible] في ضبط [illegible] الحكمة من [illegible] ومن [illegible]
الحكمة [illegible] أكبر [illegible] هو الفقه في الدين وليس العلم بكثرة الرواية
وإنما هو نور يضعه الله في قلب من يشاء وليس كل الناس [illegible] من جملة والاشتغال
به [illegible] حسنة
[illegible] تقليد العلم [illegible]
عليه [illegible] القضاء اليوم
[illegible] فقهنا الذي [illegible]
[illegible] الاحتقار [illegible] للاشتغال بعلم الحكمتين
الذين [illegible] للمكتسب [illegible] يحسبون
أنهم على شيء [illegible] بعضهم
[illegible] الخلق وباعة الأسواق
ويحسبونه هينا وهو عند الله عظيم [illegible] للإفراد كل
[illegible] يسمى بالفقيه المدرس [illegible]
شاع في كل مجلس [illegible] حتى [illegible] كل
مجلس [illegible] تغيب [illegible] أهله
من [illegible] الحكمتين [illegible] من الجهالة [illegible]
من [illegible] حتى [illegible] بالقضاء [illegible]
فتنة [illegible] والتفقهين والمتفقهين
[illegible] الذي هو [illegible] في الشهادة [illegible] العلم
على كل [illegible] مع تراكم الخوارم [illegible] أوقات مع
[illegible] العلم

[illegible] من [illegible] المكمولة [illegible]
[illegible]
[illegible] الفضول [illegible]
[illegible] الناظر [illegible]
[illegible] من مسائل الخصوص [illegible]
البحث [illegible] المصنفات الفقهية [illegible]
[illegible] حكمة [illegible]
[illegible] واعجبت [illegible]
[illegible] الطويل وإنما [illegible]
في [illegible] كثير منه [illegible] اشرنا اليه [illegible]
[illegible] الحكمتين [illegible] على اصولها وقد ضمنته نكتا جليلة [illegible]
جليلة وسميته [illegible] في تدريب [illegible]
[illegible] والله المستعان على خلوص النية وحصول البغية [illegible]
الترغيب [illegible] الحكم بالعدل وطلب الولاية والواجب على من [illegible]
من امور الاسلام ان يحكم فيه بالعدل ويقوم بالقسط في [illegible]
المؤمنين وجعل سبحانه القيام بذلك [illegible] ولم يوجهه على الخاصة دون العامة [illegible]
إياهم باسم المؤمنين [illegible] يا أيها الذين آمنوا كونوا [illegible]
بالقسط شهداء لله [illegible] وفي الصحيح عن رسول الله صلى الله [illegible]
القضاة [illegible] سبعة يظلهم الله يوم [illegible]
عليه السلام [illegible] من الآثار [illegible]
[illegible]
[illegible] وكل راع [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible] احوال الناس [illegible]
[illegible] والدنيا
صفة القاضي [illegible] وما ينبغي له [illegible] الولاية [illegible]
اقامة القاضي للناس من الامور التي [illegible] من المصالح [illegible]
[illegible] العادية وابطال الحقوق [illegible] على القضاء [illegible]
[illegible] باقامة الحدود [illegible]
العلم بالفقه والآثار [illegible] السمع والبصر [illegible]
[illegible] غير [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] عن الشيخ [illegible]
[illegible] من صلاح [illegible]
الناس [illegible] في الخير والشر ومن امثالهم [illegible]

مسألة اصبغ عن البكر اليتيمة اذا بلغت سن المحيض ولم تخف الريبة تزوج ها[illegible]
برضاها فاذا بلغت مبلغا لا يبلغه احد من النساء الا حاضت زوجت فلتف[illegible]
مثل ابنات الشعر عندكم في هذا حد وسن تحدونه تزوج اليه قال فذكرته لا[illegible]
ضعيفا واحب الي الا يعجل مع هذا حتى تبلغ الحد الذي وصفت لكم قال ا[illegible]
بعد ابانة لفسخته الا ان يكون قد ان بعد ان بلغت اقصى سن المحيض ولم تحض
ولو زوجها ولي او وصي قبل البلوغ وهي في غنى وكفاية فسخ قبل الدخول وبعد[illegible]
يطول على المشهور وروى ابن حبيب عن مالك انه يفسخ وان طال وولدت الاولاد
والفسخ فيه في قول ابن القاسم بطلاق والميراث فيه لاحق لاختلاف الناس
اي لاختلاف العلماء لا اختلاف اهل المذهب قال ابن الجلاب اذا زوجها وليها قبل
البلوغ ففي ذلك ثلاث روايات بطلانه وجوازه ولها الخيار اذا بلغت وفي [illegible]
او امضاية خاصة في جواز الاقدام عليه ابتداء وقيل معناه اذا وقع [illegible]
ان كانت به حاجة وليها في النكاح مصلحة وشبه ذلك يوركها ولا خيار لها فيه اذا
وقال ابن القاسم في العتبية يكره ان يزوج الصغيرة الا ابوها حتى تبلغ ولا[illegible]
مالكي ان يبلغ بها الى ان ينقطع الميراث بينهما واري ان يجوز نكاحه انهم[illegible]
جل الناس وقد زوج عروة ابن الزبير بنت اخيه وهي بنت عشرة اعوام [illegible]
بو سعيد [illegible] فيه وعروة من عروة بعض مكانه من العلم والفضل [illegible]
عبد الملك بن الحسن عن ابن القاسم في الوصي يزوج يتيمة قبل البلوغ وهم[illegible]
لا فقر لها اجازته وان كان قبل الدخول واختلف ايضا في البكر تشكو [illegible]
[illegible] ابن القاسم [illegible] اجرت عليها المواسي ان تزوج [illegible]
لا تزوج حتى تبلغ وان زوجت قبل ذلك فسخ وقال محمد يمضي اذا زوجت [illegible]
ان كانت ذات حاجة ملحة وهي في سن من توطأ قال المتيطي [illegible]
من المذهب جواز انكاحها اذا رضيت وبه حكم [illegible] في كتاب [illegible]
اذا كانت اليتيمة بنت عشر سنين وهي محتاجة ملحة فلا باس ان تزوج
صلاح وغنى وبهذا القول جرى العمل وانعقدت به الفتوى وروى ابن [illegible]
عن مالك انه رجع الى انه لا تزوج حتى تبلغ وترضى قال الابهري وهو [illegible]
والقياس في الاصول وقاله سحنون وشك في [illegible] وقيل لا تزوج وان [illegible]
الحاجة ويفسخ ان وقع وعن مالك انه وقف في فسخه قبل الدخول وبعد[illegible]
ابن بشير اتفق المتاخرون انه يجوز اذا خيف عليها الفساد وعليه [illegible]
عمل

[illegible] النفطة [illegible]
[illegible] من ابويها والاجبرتا [illegible] بوجه [illegible] ان يسند [illegible] من يزوج ابنتها
[illegible] يتيمة البالغ بحق [illegible] ونكون وصيا عليها [illegible]
[illegible] شك من ابن القاسم [illegible] بر للاولياء واجمع
[illegible] مروان بن ملك [illegible] توكيل الحاضر وهو ذا امر [illegible]

انكاح يتيمة

[illegible] نكاح من [illegible] اما اذا [illegible] الرشيد الحاضر او [illegible]
[illegible] الحاكم ولينة معه اذا ادعت الكفو معه او انه عضلها [illegible]
[illegible] اليه [illegible] يزوج [illegible] من رجل دعت اليه [illegible] وثني قريب
[illegible] بعيد وقيل هي بكر بالغ [illegible] او ثيبة مطلقة [illegible] وهل انقضت عدتها
[illegible] واذا اثبت [illegible] عن امرها لا سيما ان كانت بلادية [illegible] الخبرة بحالها [illegible]
[illegible] انها ولم يبق بيته زوجها منعه او قلديه بعقد [illegible] معه نيابة عنه وتختار لها من
[illegible] في حالة اذ فقد يحضر لها بعد [illegible] وثبتت عنده مع ذلك احتياجها [illegible]
[illegible] اصبغ مخافة ان تكون [illegible] وقال الباجي وهذا مذهب اشهب وعبد [illegible] يرى ان الناس
[illegible] على مذهب ابن القاسم الذي يقول [illegible] على الحرية فلا يحتاج الى اثبات ذلك ويسع
[illegible] ويشتبه امر البكر التي لا [illegible] في امر الثيب الا الكفء
[illegible] ابطال ان يثبت انه كفو لها تجري الى [illegible] او ثيبا وقيل لا يحتاج اليه
[illegible] لانها المالكة لامرها والناظرة لنفسها [illegible] وقضي في ذلك [illegible]
[illegible] ومنهم من [illegible] وعن بعضهم انه لا بد ان يثبت [illegible] في الثيب الكفاءة
[illegible] هذا [illegible] القاضي ابو الوليد [illegible] حتى بينا
[illegible] بما اخذوه [illegible] تمل الى نفسها [illegible] اذا ادعت لغير كفو

الحكم في تزويج الطارئة المغتصبة

تزويج الطارئة

[illegible] الطارئة اذا قدمت وادعت انه لا زوج لها وخشيت العنت ان يزوجها السلطان
[illegible] ولا يكلفها بينة انه لا زوج لها وينبغي السؤال عنها للعلماء ورفقتها
[illegible] شيئا من امرها ان كانت [illegible] وسئل مالك عن المراة تقدم المدينة
[illegible] بعد النكاح هل ترى للسلطان ان يزوجها ولا يدري لعلها زوجا او
[illegible] ذوات [illegible] قال نعم وليس عليه ان يقول لها اقيمي البينة
[illegible] لا زوج لها اذا كانت بعيد قال ابن حبيب واحب الي ان يسأل [illegible] شهادة
[illegible] رفقتها وحاج بلدها من معها [illegible] ثم من امرها سوالا وعلم [illegible] لها
[illegible] ليست [illegible] امرأته [illegible] ان زوجها
[illegible] ولم يجد فيه احدا يعرف [illegible]

[illegible] عليه نصبه والنصب

[illegible] حتى الانقطاع ان انكحه اباها كاجلها ومن يليها ابن عمها فلان وهي يتيمة بكر دون
بلوغ بنت عشرة اعوام او نحوها اذ كانت بحال الحاجة وفاقة وخشي عليها الضيعة
بعد ان استوعبت [illegible] ذلك الاجيب مرضيت به ورضي مثلها شهد على المتعاقدين بما فيه من
عرفهما بحال صح ذلك منهما وحق الاستيمار وعرف الصبية بحال ما وصف به فيه بتاريخ

ومنه الحمد لله قاسم الارزاق وفاتح الاغلاق ومانح نعيم الاعلاق الذي
[illegible] وتعالى جده عن الصاحبة والبنين وما لكل من
القسم بتدبيره واجرى الامور بتقديره بتنزله وتعالى جده عن ... اشياء الى الوجود من العدم
انشئ ولا نفع الا بعلمه في كتاب مبين الحكيم الذي اخرج ارضه وجعل
وانفرد بالوحدانية والربوبية والقدم وخلق آدم عليه السلام فرام من ارضه
له زوجا من بعضه واذا انتم بشر تنتشرون ومن آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا
لتسكنوا اليها لعلكم تتفكرون وجعل النكاح بلطيف حكمته سببا للتناسل للانام
وتواصل الارحام ما اهتدى الساداة الى ان تعبده الغير وذلك تقدير العزيز العليم
هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء لا اله الا هو العزيز الحكيم وصلى الله على من
كان بالمومنين رحيما وعلى آله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله الذي نهج المنهاج وزوج
الازواج وخلق لكل مثل مثلا ولكل شكل شكلا وفي العالم وتآلفت بها واصلا وجعل
من بعضهم لبعض سكنا واهلا لكل منه بعباده لتكمل فيهم حكمته وتشملهم نعمته
وتنعل

قيـ ... ابو
السنة الواضحة الجلية
ورضاها بهذا مبلغه ... الكراء ان
البين صلى الله على الصحابة ... ونة سماها ونشرها ... اعلى
والمنكحة ... عنه ... الحمد لله المولف بحكمته بين اشتات الا...
المنعم بفضله ما ... خطايا العيوب العبد ما شاء تحيله ما اسبغ عليه وادا
ما شاء تاخيره الى اجل مكتوب المفترض على هذه الامة بحنيفية نبيها السمحة ...
على الواجب والمحظور والمكروه والمندوب الذي جعل ... بعد النسب وصلة بين الانام
ومنزله بين النكاح الحلال والسفاح الحرام والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وآله الاعلام
واصحابه البررة الكرام اما بعد جار الكلام فيعقد بيمن الله وتوفيقه وعلى منهاج
الشرع الواضح ... بين فلان ... فلانة بنت فلان ... البالغ ... بحجر والدها

صداق حبيب غلة

وبعث ... بصداق مبلغه ومنتهاه كذا وكذا ...
الحمد لله الذي ... [illegible]
... على سيدنا ... رسوله الكريم ...
والواقفين عند حدوده وبعد ... النكاح ... بين فلان ... الصبية ...
على صداق مبلغه ... [illegible]
وانتا النقد منه ... [illegible]
[illegible]
وذكر فلان ابنه الزوج فلانا في عقد هذا النكاح ... [illegible]
معه ... فلان ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]